وقد يجب الفصل بتر التاني نحو اتى القاضي بنت الواقف

اذا اسند الفعل الماضي الى مونث لحقته تا التانيث الساكنة تدل على كون الفاعل مونثا وكذلك تا المضارعة في اوله وسواء كان حقيقي التانيث نحو ابت هند الا اذا او مجازيه نحو طلعت الشمس ولها حالتان لزوم وحاله جواز فتلزم في حالتين الاولى اذا اسند الفعل الى ضمير متصل جميع التانيث او مجازيه نحو هند قامت والشمس طلعت فلو فصلت لم تات بالتا الا على ضعف نحو هند ما قام الا هي الثانية ان تسند الى ظاهر نحو قامت هند وقامت الهندتان وشرطه ان يكون حقيقي التانيث وهو كل ما كان من الحيوان بازاء ذكر كامراه ونجمه واثان واليه اشار بقوله مفهم ذات حر وهو الفرج واصله حرح محذوف اللام وان يكون متصلا غير جمع ولا جنس فان كان مجازي التانيث نحو طلعت الشمس او منفصلا نحو قامت اليوم هند واتى القاضي بنت الواقف او كان جمعا نحو قامت الهنود او جنسا نحو نعم المراه هند جاز حذف التا واثباتها لان المختار الاثبات في المجازي المتصل والحقيقي المنفصل فطلعت الشمس وانت القاضي بنت اولى من الحذف واشار بقوله مفهم الى الشرط الاول وبقوله قد يجب الفصل الى الثاني وبقوله فيما بعد والتا مع جمع الى الشرط الثالث وبقوله والحذف في نعم الفتاه الى الرابع

والحذف مع فصل لا فضلوا فازة الافتاة ابن العلا

اذا فصل بين الفعل وما اسند اليه بالا جاز الحذف وهو الراجح عند الجمهور وجاز [illegible] الاثبات سواء في ذلك حقيقي التانيث نحو ما زكى الافتاة ابن العلا ومجازيه نحو ما طلع الا الشمس وعلله ابنه بان الفعل والحاله هذه مسند في المعنى الى مذكر فحمل على المعنى غالبا فقد ما زكى شيء او ما زكى احد الا فتاه وقال بعض الشارحين لا يجوز الاثبات

ورد بقراة ان كانت الا صيحة فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم وقال الاخفش هو خاص بالشعر وانشد ما برئت من ريبة وذم في حربنا الا بنات العم وقوله وما بقيت الا الضلوع الجراشع

والحذف قد ياتي بلا فصل ومع ضمير هي المجاز في شعر وقع

حذف التا من احدى حالتي اللزوم وهي الماضي المسند الى ظاهر حقيقي التانيث غير منفصل الغة حكى سيبويه ان بعض العرب يقول قال فلانة وهو قليل وحذفها من الفعل المسند الى ضمير مجازي التانيث ضرورة لا يقاس عليه خلافا لابن كيسان مستدلا بنحو فلا مزنة ودقت ودقها ولا ارض ابقل ابقالها ولم يقل ابقلت وقوله فاما تريني ولي لمة فان الحوادث اودى بها وقوله إن السماحة والمروة ضمنا قبرا بمرو على الطريق الواضح اي اودت وضمنتا

والتا مع جمع سوى السالم من مذكر التا مع احدى اللتين

والحذف في نعم الفتاه استحسنوا لان قصد الجنس فيه بين

اذا اسند الفعل الى جمع سلامة مذكر لم يجز اقترانه بالتا نحو قام الزيدون لان سلامة نظمه يدل على التذكير وان اسند الى جمع مونث صحيح او مكسر او الى مذكر مكسر جاز فيه وجهان الاثبات والحذف نحو قامت الهندات والهنود والرجال وان سميت حذفت التا نحو قام الهندات وقام الهنود وقام الرجال فاثبات التا لتا وله بالجمع واشار بقوله والتا مع احدى اللتين الى ان حكم هذا الجموع حكم الفعل المسند الى الواحد المجازي التانيث في نحو قولك لبنة تقول كسرت اللبنة وكسر اللبنة وحكم اللبنين واسم الجمع حكم جمع التكسير ويجوز الوجهان في فاعل نعم واخواتها اذا كان مونثا نحو نعم المراه هند وبئست الجاريه دعد لانه يقصد به الجنس على سبيل المبالغة فعومل معاملة جمع التكسير كما علله بقوله لان قصد الجنس فيه بين فحكم بان الالف فيه للتعهد وفهم من قوله استحسنوا